

غير الممتنعة بالحكم الذاتي<sup>(١)</sup> اقتراح بالاستعاضة ، كل سنتين من ثلاثة سنوات ، عن النسخة المطبوعة للملخصات التي يعد لها الأمين العام للمعلومات عن الأقاليم غير الممتنعة بالحكم الذاتي ، بدراسات تستنسخ بطريقة "الأوفست" ،

وأذ تسرى انه يجب الا يتدنى مستوى القواعد المنظمة لاستنساخ أو توزيع المعلومات عن الأقاليم غير الممتنعة بالحكم الذاتي ،

وأذ تسرى انه يجب اعتبار النظام الجديد تجربة لا تخل بما سيتتبع في المستقبل ،

تدعى والأمين العام الى أن يعد لدوره الثانية عشرة للجمعية العامة تقريراً يبين فيه النفقات النسبية لمختلف طرق استنساخ ملخصات المعلومات كي تناح للجمعية العامة فرصة دراسة الفوائد النسبية لكل من نظامي استنساخ وتوزيع ملخصات المعلومات عن الأقاليم غير الممتنعة بالحكم الذاتي ، وفرصة اتخاذ الترتيبات الازمة للمستقبل ٠

الجلسة العامة ٦٥٧

٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٧

١٠٥٣ (دورة ١١) - التقدم الذى أحرزته الأقاليم غير الممتنعة بالحكم الذاتي عملاً بالفصل الحادى عشر من الميثاق

ان الجمعية العامة ،

اذ تأخذ بعين الاعتبار أن المادة ٢٣ ، هـ ، من ميثاق الأمم المتحدة تنص على أن ترسل إلى الأمين العام بانتظام معلومات عن الأوضاع القائمة في الأقاليم التي لم ينزل سكانها بعد القسط الكامل من الحكم الذاتي ، وأن قرار الجمعية العامة رقم ٢١٨ (دورة ٣) المتخد في ٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ يقرر نظاماً لارسال مثل هذه المعلومات ولإعداد ملخصات للمعلومات التي ترسل بهذه الصورة ،

وأذ تسرى أنها ، في قرارها رقم ٥٥١ (دورة ٦) المتخد في ٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥١ وقرارها رقم ٩٣٠ (دورة ١٠) المتخد في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر)

<sup>(١)</sup> المرجع الأخير ، الملحق رقم ١٥ ، (جع ٣١٢٢) ٠

١٩٥٥ ، قد عمدت في خصوص الخبرة المكتسبة الى تعديل النموذج الموضوع لارشاد الدول الأعضاء بشأن اعداد المعلومات ،

واذ تلاحظ أن القرار رقم ٩٣٢ (دورة ١٠) المتخد في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ يشير إلى أن دراسة التقدم الذي تحقق في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ تأسيس الأمم المتحدة على أساس المعلومات الواردة حسب المادة ٢٣ ، هـ ، من الميثاق هي دراسة مرغوب فيها إلى حد كبير ،

واذ تلاحظ انه رغم أن الدول الأعضاء القائمة بالادارة ترسل سنويًا تقارير عن التقدم المتحقق في الأقاليم التي تديرها فليس هناك سجل يبين بشكل مناسب ما تحقق من تقدم منذ تأسيس الأمم المتحدة ،

واذ ترى أن النقاط الرئيسية التي أشار إليها الأمين العام في تقريره المؤرخ في ٢٨ أيلول (سبتمبر) ١٩٥٦ (١) تشكل أساساً مرضياً لتنظيم مثل هذا السجل،

١- تحيط علماً ، مع التقدير ، بالمساعدة المقدمة الى الأمين العام من منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، تنفيذ القرار الجمعية العامة رقم ٩٣٢ (١) المتخد في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ ،

٢- وتدعى الأمين العام الى أن يعد ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية ، تقريرا يرفعه بعده الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة ، عن التقدم الذي تحقق في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، في الميادين التي أرسلت بشأنها المعلومات منذ تأسيس الأمم المتحدة ، وفقا للأهداف المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من الميثاق ،

٣- وتدعى الوكالات المتخصصة المعنية الى التعاون مع الأمين العام على اعداد التقرير ،

(١) المرجع الأخير ، الدورة الحادية عشرة ، المرفقات ، البنـد ٣٥ من جـدول الأعمـال ، الوثـيقة جـع ٣١٩٦ ٠

٤ - وتـرى وجوب بناء التقرير على المعلومات المرسلة بموجب المادة ٢٣ ، هـ ، من الميثاق وعلى ما تقدمه الدول الأعضاء المعنية القائمة بالادارة من معلومات تكميلية الى أمانات الجمعية العامة والوكالات المتخصصة ،

٥ - وتدعـو الدول الأعضاء القائمة بالادارة الى تضمين المعلومات التي ترسلها بانتظام حسب المادة ٢٣ ، هـ ، من الميثاق كل المعلومات التي يمكن أن تفيد عمليا في اعداد التقرير بما في ذلك عرض للمبادئ والتداول العمليات التي تظهر الاتجاهات العامة في الأقاليم المعنية وذلك حسبما هو مبين في القسم جيم من التصدير الايضاً للنموذج الموضوع لارشاد الدول الأعضاء في اعداد المعلومات المطلوب ارسالها بموجب المادة ٢٣ ، هـ ، من الميثاق ،

٦ - وتدعـو الأمين العام الى أن يعلم بانتظام لجنة المعلومات الواردة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عن التقدم المتحقق في اعداد التقرير المنصوص عليه في هذا القرار .

الجلسة العامة ٦٥٧  
٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٧

١٠٥٤ (دورة ١١) - تقرير لجنة جنوب غربي افريقيا

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في التقرير الثالث والملحوظات التي قدمتها اليها لجنة جنوب غربي افريقيا بشأن الأوضاع القائمة في اقليم جنوب غربي افريقيا (١)، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٢٤٩ ألف (دورة ٨) المتخذ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ وقرارها رقم ٩٤١ (دورة ١٠) المتتخذ في ٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٠ ،

١ - تعرب عن تقديرها لأعمال لجنة جنوب غرب افريقيا ،

---

(١) الموجع الأخير ، الدورة الحادية عشرة ، الملحق رقم ١٢ ، (جع/ ٣١٥١ والتصويب ١) المرفق الثاني \*